

تعليمات تنفيذية للفحص رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٠

بشأن

أسس المحاسبة الضريبية لنشاط تجارة الزهور ونباتات الزينة

نظرا لعدم سبق صدور تعليمات تنفيذية للفحص لنشاط تجارة الزهور ونباتات الزينة ونظرا لانتشار هذا النشاط في الآونة الأخيرة وتوحيدا لأسس محاسبة ممولي هذا النشاط إرساءاً لقواعد الثقة بين المصلحة وكافة الممولين .

قامت الإدارة بعمل دراسات لهذا النشاط تضمنت ما يلي : -

- ١ - الاطلاع علي ملفات ممولي هذا النشاط (أسس الفحص / قرارات اللجان الداخلية / قرارات لجان الطعن) .
 - ٢ - الدراسات المقدمة من بعض المأموريات .
 - ٣ - مخاطبة الغرفة التجارية والتي أفادت بعدم وجود شعبة لهذا النشاط .
 - ٤ - عقد اجتماع مع السادة مديري الفحص بالمأموريات المختلفة .
- وقد أسفرت هذه الدراسة عن ملاءمة اتباع الأسس التالية عند محاسبة الحالات التقديرية .

أولاً رقم الأعمال : -

- يتم تحديد رقم الأعمال من حيث (الكمية وأسعار البيع) استرشاداً بالعناصر التالية :
- ١ - كمية الزهور ونباتات الزينة الموجودة بالمنشأة وأنواع كل منها طبقاً لما تسفر عنه المعاينات المتكررة للمنشأة وفروعها (إن وجدت) خلال أيام الرواج والأيام العادية مع الرجوع للأسعار المعلنة بالمنشأة .
 - ٢ - مناقشة الممول مناقشة تفصيلية لتحديد طبيعة النشاط وكذلك الخدمات التي تقدم للعملاء وكافة الإيرادات الفرعية الأخرى والكميات التي يتم شرائها ونوعها وأسعارها وعدد مرات الشراء خلال الأسبوع وأسعار البيع وحجم المبيعات أيام الرواج والأيام العادية ، عدد السيارات التي يتم تزيينها أسبوعياً وأسعارها ومدى وجود مشاتل خاصة بالمنشأة من عدمه وهامش الربح بالنسبة لكافة الأنشطة التي تزاولها المنشأة وحجم التوريدات وتحديد الجهات التي يتم التوريد لها وكذلك المصروفات الإدارية والعمومية اللازمة لمباشرة النشاط .
 - ٣ - عدد العاملين بالمنشأة بخلاف الممول أو الشركاء .
 - ٤ - الوسيلة التي يتم بها توصيل الطلبات للعملاء وعددها (دراجات / آلات بخارية) .

٥ - شهرة وموقع المنشأة (منطقة راقية / منطقة شعبية) ومدي قربها من النوادي ، الفنادق ، المستشفيات وأماكن الأفراح لأثر ذلك علي كمية المبيعات وأسعارها ونوع الخدمة المقدمة .

٦ - مستندات البيع مثل صور فواتير البيع والأجندات المدون بها عناوين العملاء .

٧ - الإقرار الضريبي ويتم الاسترشاد بما ورد به من بيانات للاستفادة منها عند التقدير .

٨ - بيانات التعامل مثل (بيانات الخصم والإضافة / البيانات الواردة بسجل التعاقدات بالمأمورية) وغير ذلك من البيانات التي يمكن الحصول عليها من أي مصادر أخرى .

ثانيا عدد أيام العمل :

تحتسب عدد أيام العمل في السنة طبقا لما يلي :

أ - الزهور ٣٦٠ يوم وتنقسم إلى :

أيام رواج بواقع ٢٠٠ يوم

أيام عادية بواقع ١٦٠ يوم

ب - نباتات الزينة ٥٢ أسبوع

ج - تزيين السيارات ٥٢ أسبوع

ثالثا نسبة مجمل الربح :

تحتسب نسبة مجمل الربح علي النحو التالي :

- الزهور ونباتات الزينة بواقع ٤٥ %

- تزيين السيارات بواقع ٥٠ %

- خدمات (صيانة / إشراف / تشجير) ٦٠ %

- التوريدات (ويطبق بشأنها ما ورد بالتعليمات التنفيذية للفحص رقم ١٩ لسنة ١٩٩٩) ٣٥ %

رابعا إيرادات أخرى :

يتم محاسبة المنشأة عن أي إيرادات أخرى يثبت مزاولتها فعلا مثل بيع أكياس الطمي - الأدوية الخاصة بالزهور ونباتات الزينة .. الخ وطبقا لما تسفر عنه المعاينة والمناقشة والإقرارات الضريبية المقدمة .

خامسا المصروفات الإدارية : -

تحتسب كافة المصروفات الإدارية والعمومية اللازمة لمباشرة النشاط وفقا للتعليمات التنفيذية للفحص رقم ٨ لسنة ١٩٩٩ .

يجوز للمأمورية العدول عن هذه التعليمات إذا توافر لديها ما يخالف ذلك بعد موافقة رئيس المأمورية .

علي جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة .

تحريرا في : ٢٠٠٠/٣/١٢